رحمة النبي صلى الله عليه وسلم بذوي الأعذار

الأستاذة الدكتورة: حكيمة حفيظي
جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
قسنطينة –الجزائر

الملخـــص:

بعد أحداث 11 سبتمبر، ازداد الهجوم الشرس من الحاقدين على الإسلام، على شخص رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعلى آل بيته، وزوجاته الطاهرات.

وفي المقابل، استنكر المسلمون، وكثير من الأحرار الموضوعيين في العالم هذه الحملة الهجومية، وكتبوا في ذلك المؤلفات، وعقدوا الندوات، والمؤتمرات: الدولية والوطنية...إلخ.

ومن باب جهد المقل، أدلي بدلوي في هذا المضمار، مستشعرة أهمية الكلام المنهجي في مثل هذه المواضيع، مع شدة الشوق إليها، فوسمت المقال بـــ: "رحمة النبي صلى الله عليه وسلم بذوي الأعذار"، تكلمت فيه عن مسألتين رئيستين:

الأولى: تناولت فيها الكلام عن اصطلاح الهيئة الأممية، وكل دول العالم، على تسمية هذه الفئات بـــ: "ذوي الاحتياجات الخاصة"، وتساءلت عن مرجعيته في شرعنا؟

الثانية: تكلمت فيها عن رحمة النبي صلى الله عليه وسلم، بذوي الأعذار؛ فبينت أنه عليه الصلاة والسلام، سبق الهيئة الدولية، وكل القوانين الوضعية، إلى الكلام عن هذه الفئات، والاعتناء بها، قبل ما يزيد على أربعة عشر قرنا من الزمن، مع اقتران هذه الرحمة بمسألتي الترغيب والترهيب.

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله وبعد،

استيقظ العالم في النصف الأخير من القرن الماضي، على هيئة أممية أنشئت، ومواثيق دولية أعلنت، تدّعي الهيئة فيها أنها السبّاقة إلى الإعلان عن حق الشعوب في تقرير المصير، وحق المرأة في المساواة، وحق الطفل في الحياة، وحق الدول في الديمقراطية، وحق الأشخاص في الحرية، وحق ذوي الاحتياجات الخاصة...

إن أول إعلان عن حقوق الإنسان، جاء به القرآن منذ ما يزيد على أربعة عشر قرنا من الزمان؛ فكان الإسلام أول تشريع يعلن عن حقوق الإنسان في الكرامة، وحقوقه في الحرية، وحقوق المرأة، وحقوق الطفل، وحقوق المسن، وحقوق الحيوان، وحقوق الجماد، فبظهور الإسلام، عمّ الأمن والسلام، وتفوق المسلمون في العلم، والمعرفة، والسياسة، والاقتصاد، ومكارم الأخلاق، والعدل والمساواة، والحرية...

وأضع بين يدي القارئ هذا الموضوع الذي يصف رحمة النبي صلى الله عليه وسلم بذوي الأعذار؛ أستهله بمبحث أتكلم فيه عن هذا الاصطلاح، وأخصص المبحث الثاني، للكلام عن معالم الرحمة في عنايته صلى الله عليه وسلم بهذه الفئات، لأصل في نهايته إلى الخاتمة والتوصيات.

المبحث الأول: كلام في المصطلح.

خرج العالم من الحربين العالميتين بخسائر بشرية ومادية فادحة (يتامى، أرامل، مرضى، معوقين، مفقودين، مجانين، حفاة، عراة، فقراء، أميين، مساكين...)، دول ضعيفة تفكر في حلول لهذه الأزمات، وتجاوز العقبات، وأخرى قوية تتنافس على استغلال الشعوب، ونهب الثروات... وبينما هم كذلك، إذ تطلع عليهم هيئة الأمم المتحدة بميثاق تعلن فيه عن حقوق

الإنسان، ومنه ما يسمونه: "حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة"، وتدّعي الهيئة أنها أول من دعا إلى الاهتمام بشؤون هذه الفئات، وتتهافت الدول إلى التوقيع على الاتفاقية، وتخصص لهم أيام احتفالية، وتكرمهم بمبالغ مالية، وتشجع الجمعيات الخيرية... لكن لتعلم الهيئة، وكل من صفق لهذه المواثيق، أن أول من أعلن عن حقوق الإنسان هو الإسلام قبل ما يزيد على أربعة عشر قرنا؛ ألم يروا إلى قوله تعالى: (وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا) (الإسراء: 70) مقررا حق الإنسان في الكرامة، وقوله تعالى: (اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ) (العلق: 1) مقررا حقه في العلم، وقوله تعالى: (لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ۚ) (البقرة: 256) مقررا حقه في التدين...؟

ألم ينظروا إلى ما جاء في السنة النبوية الشريفة من روايات تبين حقوق الأعمى، والأعرج، والمسن، والمرأة، والطفل، والمجنون، والفقير، والمسكين، وابن السبيل...؟

وسوف أتكلم، فيما يأتي، عن ذوي الأعذار كما ورد ذكرهم في القرآن باختصار، ثم أركز على بيان معالم الرحمة في عنايته صلى الله عليه وسلم بهذه الفئات، للتأكيد على سبق الإسلام إلى الإعلان عن حقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق ذوي الأعذار.

أولا: ذوو الأعذار في الإسلام.

وأنا أتتبع نصوص القرآن الكريم، وأنظر في روايات من السنة النبوية الشريفة، فيما يتعلق بذوي الأعذار، لم أجدهما يذكرانهم بعبارة: "ذوي الاحتياجات الخاصة"، الشائع استعمالها اليوم بين كل دول العالم، ووجدت القرآن الكريم يذكرهم بعبارات أخرى، انتقيت منها وصفهم ب: "ذوي الأعذار"، لأسباب أذكرها بعد الكلام عن تسميتهم في القرآن الكريم.

1 _ المعذِّرون:

بكسر الذال، وقرأها ابن عباس بالتخفيف[1]، في قوله تعالى: (وَجَاءَ الْمُعَذِّرُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ وَقَعَدَ الَّذِينَ كَذَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۚ سَيُصِيبُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ) (التوبة: 90)

جاء في تفسير ابن كثير نقلا عن الضحاك عن ابن عباس، أنه كان يقرأ هذه الآية ويقول عن "المعذِرين": هم أهل العذر[2].

2 _ الضعفاء:

ورد ذكرهم بهذا الوصف في آيات عديدة منها:

قول الحق تبارك وتعالى: (لَّيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَىٰ وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ۚ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ ۚ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ) (التوبة: 91)

يقول ابن كثير في تفسير هذه الآية: "قال ابن إسحاق في سياق حديثه عن غزوة تبوك: ثم إن رجالا من المسلمين أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهم البكاؤون، وهم سبعة نفر من الأنصار وغيرهم ومن بني عمرو بن عوف[...]فاستحملوا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكانوا أهل حاجة فقال: "لا أجد ما أحملكم عليه"[3]، وقال ابن عطية: "يقول الله تعالى: ليس على أهل الأعذار الصحيحة من ضعف أبدان، أو مرض، أو زمانة، أو عدم نفقة، إثم"[4]، وقال الآلوسي: "ليس على الضعفاء؛ كالشيوخ، ومن فيه نحافة خلقية لا يقوى على

---

[1]- تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، 392/2.

[2]- المصدر نفسه.

[3]- المصدر نفسه، 393/2.

[4]- تفسير ابن عطية، 70/3.

الخروج معها"[1]، ويقول سيد قطب: "ليس على الضعفاء العاجزين عن القتال، لعلة في تكوينهم، أو لشيخوخة تقعدهم"[2] وقول الله عز وجل: (إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا) (النساء: 98)

3 _ أولو الضرر:

في قوله تعالى: (لَّا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً ۚ وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ ۚ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا) (النساء: 95)

روى الإمام البخاري بسنده عن البراء بن عازب قال: "لما نزلت (لا يستوي القاعدون من المؤمنين)، دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم زيدا فكتبها، فجاء ابن أم مكتوم فشكا ضرارته، فأنزل الله (غير أولي الضرر)[3] .

هذا وإن القرآن الكريم ذكر بعضهم بأوصافهم الخاصة؛ كالأعمى، والأعرج، والنساء، والولدان، وغيرهم، لكن الذي أهدف إليه في هذا المقام، هو اختيار عبارة من القرآن الكريم تشمل كل هذه الفئات.

ثانيا: أسباب انتقاء عبارة "ذوي الأعذار".

اتفقت دول العالم الكافرة، والمسلمة، على تسمية هذه الفئات بـــ: "ذوي الاحتياجات الخاصة" وهم: "أي شخص ينحرف أو يختلف عن غيره من الأشخاص في جانب أو أكثر من جوانب شخصيتهم، بحيث يبلغ هذا الاختلاف التي تشعر به عندها

---

[1]- روح المعاني، 158/10.

[2]- الظلال، 1685/3.

[3]- رواه البخاري في التفسير، باب لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله، وفي الباب روايات أخرى في هذا المعنى، 259/8، وينظر: تفسير القرآن العظيم، 718/1.

الجماعة التي يعيش معها، أنه بحاجة إلى خدمات واحتياجات معينة، تختلف عن تلك الاحتياجات التي تقدم للأشخاص العاديين"[1].

ـ هذا التعريف، كما هو واضح، حصر هذه الفئات في الأشخاص المختلفين عن الأشخاص العاديين، إما في الخلقة البدنية، أو لأسباب عقلية، أو نفسية، وأهمل الأعذار المادية؛ كحاجة المسكين، والفقير، وابن السبيل، واليتيم، وحاجة المرأة (حاملا، ومرضعا، وحائضا، ونفساء، وأرملة...)[2].

هذه الأعذار التي أولاها القرآن الكريم، والسنة النبوية الشريفة عناية خاصة، ولهذا كانت نظرة القرآن والسنة لهذه الفئات أشمل وأعم، من نظرة المواثيق الأممية، والقوانين الوضعية.

ــ يدفعني قوله في التعريف "... يبلغ هذا الاختلاف التي تشعر به عندها الجماعة التي يعيش معها..."، إلى التساؤل عن حال هذه الفئات إن لم تشعر الجماعة التي يعيشون معها بحاجاتهم؟

فالعبارة تدل على أنه شعور إنساني نبيل، يستلزم مساعدة هذه الفئات، أما الإسلام فينظر إلى المسألة كواجب رباني، وإنساني في آن واحد؛ فيفرض كفاية على أفراد الأمة، إعالة هذه الفئات على اختلاف أعذارها، بل ويجازي من قام على رعايتهم، أو قدم لهم أي مساعدة بالجنة، الأمر الذي لا تؤمن به قوانين الهيئة.

1- دور الدولة في رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة، د. مصطفى محمود بشندي، ص 2.

2- وهم ينظرون إلى المرأة من جوانب أخرى؛ بزعمهم أن الإسلام هضمها حقوقها، ولذا أعلنوا مواثيق وعقدوا مؤتمرات دولية ومحلية، تنادي بحرية المرأة، ومساواتها مع الرجل، والكلام عن هذه المسألة ذو شجون، ليس موضعه هذا المقال، وما اتفاقية سيداو اللعينة ببعيدة.

ــ كما يدفعني قوله في التعريف: "...أي شخص ينحرف..."، إلى التساؤل عن معنى الانحراف هنا، ومناسبة ذكره في التعريف؟

فالمفاهيم بيننا وبينهم تختلف؛ فنحن نتحاكم إلى شرع رباني، ودين إسلامي، ويتحاكمون إلى قوانين وضعية، ونظريات فلسفية، وشهوات غريزية...

ــ ذهب بعض أهل العلم من المسلمين إلى الاصطلاح على هذه الفئات باسم: "أهل البلاء"، وهي عبارة سليمة، منتقاة من الشريعة الإسلامية الغراء؛ لأن كل ذي عذر مادي، أو نفسي، أو عقلي، أو بدني، مبتلى بالمفهوم الشرعي؛ ففي حديث يرويه أبو هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لما خلق الله آدم، مسح على ظهره، فسقط من ظهره كل نسمة هو خالقها من ذريته إلى يوم القيامة، ثم عرضهم على آدم فقال: يا آدم هؤلاء ذريتك؛ وإذا فيهم الأجذم، والأبرص، والأعمى، وأنواع الأسقام، فقال آدم: يا رب لم فعلت هذا بذريتي؟ قال: كي تشكر نعمتي[...]"[1].

وقال عليه الصلاة والسلام: "من رأى صاحب بلاء فقال: الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به وفضلني على كثير ممن خلق تفضيلا...الحديث"[2].

فاخترت من هذه العبارات القرآنية، "ذوي الأعذار" للأسباب الآتية:

---

[1]- ذكره ابن كثير وعزاه إلى ابن أبي حاتم في تفسيره، ولم يتيسر لي الوقوف عليه، تفسير القرآن العظيم، 350/2.

[2]- رواه الترمذي في الدعوات، باب ما يقول إذا رأى مبتلى، وقال: "هذا حديث غريب، وفي الباب عن أبي هريرة، وعمرو بن دينار قهرمان آل الزبير، شيخ بصري، وليس هو بالقوي في الحديث، وقد تفرد بأحاديث عن سالم بن عبد الله بن عمر، وقد روي عن أبي جعفر محمد بن علي أنه قال: إذا رأى صاحب بلاء، فتعوذ منه يقول ذلك في نفسه، ولا يسمع صاحب البلاء"، 493/5 وهذا هو الإسلام، وقد بين الترمذي ضعف إسناد الرواية التي ذكرها في الباب، وتفرد عمرو بها، والشاهد في كلامنا هو استعمال أهل العلم عبارة البلاء. وقد ذكرهم ابن تيمية وتلميذه ابن القيم، في كتابه مدارج السالكين بهذه العبارة، 80/3.

ـ إن تسميتهم بأهل البلاء، وإن كانت سليمة في شريعتنا، إلا أن غير المسلمين قد لا يوافقون عليها؛ لأن البلاء، والصبر عليه، مفاهيم اختص بها الإسلام دون غيره.

ـ لأنها عبارة قرآنية.

ـ شمولها كل الفئات المعذورة؛ بالمفاهيم الواردة في مواثيق هيئة الأمم، والمعاني التي انفرد بذكرها القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة.

ـ لأن مفهوم ذوي الأعذار، يحمل حسّا حضاريا، وذوقا لغويا، لا تشعرنا به عبارة ذوي الاحتياجات الخاصة، مما يبرز صورا للإعجاز اللغوي والبلاغي في القرآن الكريم؛ فعبارة ذوي الأعذار، تُسقط عن هذه الفئات، كل حسب ما أصيب به، التكاليف الشرعية (حكم الصلاة والصوم بالنسبة للحائض والنفساء، وحكم الصوم بالنسبة للصبي والمجنون) أو التكاليف المادية (حكم الزكاة بالنسبة للأصناف الثمانية المذكورة في سورة التوبة) أو التكاليف الشرعية والمالية معا (حكم المجنون، والصبي).

فما هي الاحتياجات الخاصة التي تشعر المجتمع بضرورة مساعدة هذه الفئات في ميثاق الهيئة الأممية؟ ومن هم ذوو الاحتياجات الخاصة في قانون الهيئة؟ وهل يعد الفقير، والمسكين، واليتيم، والأرملة، وابن السبيل، وغيرهم ممن اعتنت بهم الرحمة المهداة، من ذوي الاحتياجات الخاصة في قانون الهيئة؟

ـ نبذ التقليد، وفي شرعنا ما هو أكثر بلاغة وشمولا.

المبحث الثاني: رحمة النبي صلى الله عليه وسلم بذوي الأعذار.

كتب الله سبحانه وتعالى على نفسه الرحمة، و لم يرض للبشرية بغير دين الإسلام، دين العدل والمساواة، دين الرحمة ومكارم الأخلاق، وأنزل القرآن، وأرسل نبيه الكريم صلى الله عليه وسلم رحمة للعالمين، قال تعالى: (وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ) (الأنبياء: 107)

وقال: (لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ) (التوبة: 128)

ومن أجل تبليغ الأحكام السامية، والقيم الغالية، بيّن رسول الله صلى الله عليه وسلم، حقوق كل البشر: ذكرهم وأنثاهم، صغيرهم وكبيرهم، غنيهم وفقيرهم؛ إذ لم يجعل الإسلام التمايز فيما بينهم إلا بالتقوى، فخير العباد وأحبهم إلى الله أتقاهم له، قال تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ) (الحجرات: 13) كما عامل الإسلام الناس على قدم المساواة؛ فلم يغفل حقوق ذوي الأعذار، وأمر باحترامهم، ومخالطتهم، ومساعدتهم...و دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين إلى التراحم فيما بينهم، فقال عليه الصلاة والسلام: " الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء." وقال: "من لا يرحم الناس لا يرحمه الله." وقال: " المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا. "كما رغبت السنة النبوية الشريفة الناس في التعاون بين بعضهم البعض، فقال صلّى الله عليه وسلّم: " مثل المؤمنين في توادّهم وتعاطفهم وتراحمهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى"، وقال: "المؤمن للمؤمن كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضا"[1]، وقال صلّى الله عليه وسلّم: "الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا أهل الأرض يرحمكم من في السماء"[2].

كما بيّن صلّى الله عليه وسلّم كثيرا من مظاهر هذا التعاون، في قوله صلّى الله عليه وسلّم: "وتعين الرجل على دابته فتحمل عليها صدقة"، وقوله صلّى الله عليه وسلّم: "وعونك الضعيف بفضل قوتك صدقة". وبيّن أن من بين الآداب في الإسلام، إعانة الرجل خادمه إذا

---

[1]- رواه الترمذي في البر والصلة، باب شفقة المسلم على المسلم، 325/4.

[2]- رواه أبو داوود في الأدب، باب في الرحمة، 291/3.

كلّف بما جاوز وسعه، فقال: "فإن كلفتموهم ما لا يطيقون فأعينوّهم عليه"[1] وقال عليه الصلاة والسلام: "إخوانكم جعلهم الله فتية تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه من طعامه، وليلبسه من لباسه، ولا يكلّفه ما يغلبه، فإن كلّفه ما يغلبه فليعنه"[2].

ثم إن معاني الرحمة في السنة النبوية الشريفة، ترتبط بمسألة الترغيب والترهيب، أو الوعد والوعيد، قال صلّى الله عليه وسلّم مبينا فضل الصدقة: "ما تصدق أحد بصدقة من طيّب، ولا يقبل الله إلاّ الطيّب، إلاّ أخذها الرحمن بيمينه وإن كانت تمرة تربو في كف الرحمن حتى تكون أعظم من الجبل، كما يربي أحدكم فلوه أو فصيله"[3].

وقال عليه الصلاة والسلام: "إن الصدقة لتطفيء غضب الرب وتدفع عن ميتة السوء"[4]، وأجاب عليه الصلاة والسلام أم بجيد وهي تسأله عن المسكين يقوم على باها فما تجد له شيئا تعطيه إياه؟ "إن لم تجدي شيئا تعطينه إياه إلاّ ظلفا محرفا، فادفعيه إليه في يده"[5].

لكن قد يشكل على البعض مفهوم الأصناف التي تشملها عبارة ذوي الأعذار في الإسلام؛ فهل تقتصر على الفئات المذكورة في سورة التوبة في قوله عز وجل (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِن اللهِ وَاللهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ) (التوبة: 60)؟ أم هي أوسع من ذلك؟

الرأي عندي، أنها عبارة يتسع معناها ليشمل الأصناف المذكورة في الآية ممن تجب فيهم الزكاة، كما تشمل غيرهم ممن ذكر القرآن بعضهم، كالأعرج، والأعمى، وتوسعت

---

[1]- رواه الترمذي في البر والصلة، باب الإحسان إلى الخدم، 334/4.

[2]- رواه الترمذي في البر والصلة، باب الإحسان إلى الخدم، 334/4.

[3]- رواه الترمذي في الزكاة، باب ما جاء في فضل الصدقة، 40/3.

[4]- المصدر نفسه، 43/3.

[5]- رواه الترمذي في الزكاة، باب ما جاء في حق السائل، 44/3.

السنة في بيان أنواع أخرى تدخل في هذا المسمى؛ فالمسألة إذن ليست مجرد شعور بشري، كما جاء في تعريف ذوي الاحتياجات الخاصة، أو عمل إنساني خيري فقط.

ومن أجل بيان معالم الرحمة في عناية نبي الرحمة بهذه الفئات، سوف أتكلم فيما يأتي عن رحمة النبي صلى الله عليه وسلم بذوي الأعذار، المذكورين في الآية، ثم عن معالم الرحمة المهداة بأصناف أخرى من ذوي الأعذار [1]:

أولا: مفهوم الأصناف الثمانية ومعالم رحمة النبي صلى الله عليه وسلم بهم.

1- الفقير:

ويقال الفقر بضم الفاء، ضد الغنى، وقدر ذلك أن يكون له ما يكفي عياله، فعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: "الفقير ليس بالذي لا مال له، ولكن الفقير الأخلق الكسب"[2].

واختار ابن جرير وغير واحد، أن الفقير هو المتعفف الذي لا يسأل الناس شيئا[3]، وقال قتادة:

"الفقير من به زمانة"[4]، وقال الشافعي: "الفقير، والله أعلم، من لا مال له ولا حرفة تنفع منه موقعا زمنا كان، أو غير زمن، سائلا كان أو متعففا"[5].

[1]- حذفت أنواعا أخرى من هذا المقال، طلبا للاختصار، لأن المقام لا يسع ذكر كل المعذّرين.

[2]- ابن كثير، 480/2.

[3]- المصدر نفسه.

[4]- المصدر نفسه.

[5]- الأم، 71/2.

2- المسكين:

الذي لا شيء له، وقال يونس: الفقير أحسن حالا من المسكين، وقال أبو عمرو بن العلاء: الفقير الذي له ما يأكل، والمسكين الذي لا شيء له، وقيل عكس ذلك، وقال الفراء في قوله تعالى"إنما الصدقات للفقراء والمساكين": الفقراء، هم أهل صفة النبي صلى الله عليه وسلم، كانوا لا عشائر لهم، فكانوا يلتمسون الفضل في النهار ويأوون إلى المسجد، والمساكين: الطوافون على الأبواب، ويرى ابن جرير وغيره أن المسكين هو الذي يسأل ويطوف ويتبع الناس[1] وقال قتادة:

"هو الصحيح الجسم"[2]، وقال الشافعي: "الفقراء، الزمنى، الضعاف الذين لا حرفة لهم، وأهل الحرفة الضعيفة التي لا تقع حرفتهم من حاجتهم موقعا. والمساكين: السوّال ممن له حرفة تقع موقعا ولا تغنيه وعياله[3].

وجاء في الحديث في بيان مفهوم الفقير والمسكين ما رواه ابن عمر رضي الله عنهما قال: "قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: "لا تحلّ الصّدقة لغني ولا لذي مرّة سوي"[4]، وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال: "ليس المسكين بهذا الطواف الذي يطوف على الناس فتردّه اللّقمة واللّقمتان، والتّمرة والتّمرتان. قالوا: فمن

1- لسان العرب، 3445/5 وانظر: ابن كثير، 480/2.

2- ابن كثير، 480/2.

3- لسان العرب، 3445/5 وانظر الأم، 71/2.

4- رواه الترمذي في الزكاة، باب من لا تحل له الصدقة، 33/3.

المسكين يا رسول الله؟ قال: "الّذي لا يرجو غنى يغنيه، ولا يفطن له فيتصدّق عليه ولا يسأل النّاس شيئا"[1].

3- العاملون عليها:

هم الجباة والسعاة يستحقّون منه قسطا على ذلك، ولا يجوز أن يكونوا من آل بيت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وأقربائه الّذين تحرم عليهم الصدقة[2].

4- المؤلّفة قلوبهم وهم أقسام:

منهم من يعطى ليُسلِم، كما أعطى النبي صلّى الله عليه وسلّم، صفوان بن أميّة من غنائم حنين، وقد كان شهدها مشركا قال: فلم يزل يعطيني حتّى صار أحب الناس إليّ بعد أن كان أبغض الناس إليّ[3]، ومنهم من يغطى لما يرجى من إسلام أمثاله، ومنهم من يعطى ليجبي الصدقات ممّن يليه، أو ليدفع عن حوزة المسلمين الضرر من أطراف البلاد[4].

5- الرّقاب:

روي عن الحسن البصري، ومقاتل بن حيان، وعمر بن عبد العزيز، وسعيد بن جبير، والنخعي والزهري، وابن زيد، أنهم المكاتبون[5] وهو مذهب الشافعي قال: "والرقاب، المكاتبون من جيران الصدقة، فإن اتسع لهم السهم أعطوا حتى يعتقوا، وإن دفع ذلك الوالي من يعتقهم، فحسن..."[6].

1- رواه البخاري في الزكاة، باب "لا يسألون الناس إلحافا"، 340/3. ومسلم في الزكاة، باب النهي عن المسألة، 128/7.

2- ابن كثير، 480/2، وانظر: الأم، 71/2.

3- رواه الترمذي في الزكاة، باب إعطاء المؤلفة قلوبهم، 44/3.

4- ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، 481/2.

5- المصدر نفسه.

6- الأم، 72/2.

وقال ابن عباس والحسن: "لا باس أن تعتق الرقبة من الزكاة"، وهو مذهب مالك، وأحمد، وإسحاق[1].

وقد اقترن الإعتاق بكثير من الأحكام في القرآن الكريم، كالصوم، والإيمان، والدية... كما جاءت أحاديث كثيرة عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم في ثوابه، منها ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال: "ثلاثة حق على الله عونهم: الغازي في سبيل الله، والمكاتب الذي يريد الأداء، والناكح الذي يريد العفاف"[2].

6 - الغارمون:

هم الذين ركبتهم الديون ولا يملكون بعدها ما يبلغ النصاب[3] وهم أقسام:

فمنهم من تحمّل حمّالة أو ضمن دينا فلزمه، فأجحف بماله أو غرم في أداء دينه، ومنهم من استدان في معصية ثم تاب، فهؤلاء يدفع إليهم، لما جاء في حديث قبيصة بن مخارق الهلالي قال: "تحملت حمالة فجئت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أسأله فيها فقال: "أقم حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها، قال: ثم قال: "يا قبيصة إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة: رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة حتى يصيبها ثم يمسك، ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش – أو قال سدادا من عيش- ورجل أصابته فاقة حتى يقوم ثلاثة من ذوي الحجا من قرابة قومه فيقولون لقد أصابت فلانا فاقة فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش – أو قال سدادا من عيش- فما سواهن من المسألة سحت يأكلها صاحبها سحتاً"[4].

---

[1]- ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، 481/2.

[2]- رواه الترمذي في فضائل الجهاد، باب ما جاء في المجاهد والناكح والمكاتب، 184/4.

[3]- الزمخشري، الكشاف، 283/2.

[4]- رواه مسلم في الزكاة، باب النهي عن المسألة، 133/7.

7- في سبيل الله:

أبناء السبيل عند العرب: هم المسافرون المختلفون على الطرقات في حوائجهم، كما تطلقه على الغريب الذي جاء به الطريق.

واصطلاحا: هم فقراء الغزاة، والحجيج المنقطع بهم، وقال ابن العربي: هم المسافرون الذين ضاعت أموالهم في أسفارهم، أو نفدت نفقاتهم، فأصبحوا بذلك محتاجين حيث هم، بينما أموالهم في مواطنهم وافرة كثيرة[1]. وشرحها ابن كثير فقال: "وأمّا في سبيل الله فمنهم الغزاة الذين لا حق لهم في الديوان، وعند الإمام أحمد، والحسن، وإسحاق: والحجيج من سبيل الله، وكذلك ابن السبيل وهو المسافر المجتاز في بلد ليس معه شيء يستعين به على سفره فيعطى من الصدقات ما يكفيه إلى بلده، وإن كان له مال، وهكذا الحكم فيمن أراد إنشاء سفر من بلده وليس معه شيء، فيعطى من مال الزكاة كفايته في ذهابه وإيابه"[2]، واستدل على ذلك بما رواه عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: "لا تحل الصدقة لغني إلاّ لخمسة: العامل عليها أو رجل اشتراها بماله، أو غارم أو غاز في سبيل الله، أو مسكين تصدق منها فأهدى لغني"[3].

من هذا نعرف أن ابن السبيل يعد من ذوي الأعذار الذين تصرف إليهم الصدقات، لأنه يجمع بين الفقر، والغربة عن الأهل والبلد، ولهذا اعتنت به السنة النبوية الشريفة، وأوصت به خيرا، فعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أنه أصاب أرضا بخيبر، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم يستأمره فيها فقال: "يا رسول الله إني أصبت أرضا بخيبر لم أصب مالا قط هو أنفس عندي منه فما تأمرني به"؟ قال: "إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها"، قال

1- لسان العرب، 91/2 وانظر: الزمخشري، الكشاف، 283/2، وابن العربي، أحكام القرآن، 958/2 .

2- تفسير القرآن العظيم، 482/2.

3- رواه أبو داوود في الزكاة، باب من يجوز له الصدقة وهو غني، 481/1.

ابن عمر: فتصدق عمر في الفقراء وذوي القربى وفي الرّقاب وفي سبيل الله وابن السبيل... الحديث"[1].

كما توعّد رسول الله صلى الله عليه وسلم، من يحرم ابن السبيل من الصدقات بعذاب الله الأليم فقال: "ثلاث لا يكلّمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكّيهم ولهم عذاب أليم: رجل على فضل ماء بالفلاة يمنعه من ابن السبيل، ورجل بايع رجلا سلعة بعد العصر فحلف له بالله لآخذها بكذا وكذا فصدّقه وهو على غير ذلك، ورجل بايع إماما لا يبايعه إلاّ لدنيا، فإن أعطاه منها وفّى وإن لم يعطه منها لم يف"[2]، وبشر عليه الصلاة والسلام، القائم على خدمة ابن السبيل، بالجزاء الأوفى في نصوص كثيرة منها قوله صلى الله عليه وسلم: "إن ممّا يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته، علم علّمه ونشره، وولدا صالحا تركه، ومصحفا ورّثه أو مسجدا بناه أو بيتا لابن السبيل بناه...الحديث"[3].

فهؤلاء إذن هم الأصناف الثمانية المذكورة في الآية، وهم في رأيي من ذوي الأعذار المادية، الذين خصتهم الآية بالزكوات خاصة، فإن انضم إلى عذرهم المالي، عذر آخر؛ كأن يكون أحدهم فقيرا، وأعرجا، أو أعمى، أو يتيما، إلى غير ذلك، حينئذ يتضاعف وجوب الاهتمام بهم، بالنظر إلى ما يحتاجه كل واحد منهم.

فهل يوجد في الدنيا شخص، أو مؤسسة، أو هيئة، أرحم من الله بخلقه، أو أرحم من محمد بأمته؟

---

[1]- رواه مسلم في الوصية، باب الوقف، 73/5.

[2]- رواه مسلم في الإيمان، باب بيان غلط تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية، 72/1.

[3]- رواه ابن ماجه في السنن، 82/1-89.

ثانيا: معالم الرحمة في عناية النبي صلى الله عليه وسلم بفئات أخرى من ذوي الأعذار.

أولت السنة النبوية الشريفة عناية متميزة بخلق التعاون؛ فرغبت فيه الأمة، ودعت المسلمين إلى التعاون فيما بينهم، من ذلك قوله صلّى الله عليه وسلّم: "مثل المؤمنين في توادّهم وتعاطفهم وتراحمهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى"، وقوله صلّى الله عليه وسلّم: "المؤمن للمؤمن كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضا"[1]، وقوله صلّى الله عليه وسلّم: "الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا أهل الأرض يرحمكم من في السماء"[2]،كما بين صلّى الله عليه وسلّم كثيرا من مظاهر التعاون، من ذلك قوله صلّى الله عليه وسلّم: "وتعين الرجل على دابته فتحمل عليها صدقة"، وقوله صلّى الله عليه وسلّم: "وعونك الضعيف بفضل قوتك صدقة"، وبيّن صلى الله عليه وسلم، أن من مكارم الأخلاق في الإسلام، إعانة الرجل خادمه إذا كلّف بما جاوز وسعه فقال: "فإن كلفتموهم ما لا يطيقون فأعينوهم عليه"[3] وقال عليه الصلاة والسلام: "إخوانكم جعلهم الله فتية تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه من طعامه، وليلبسه من لباسه، ولا يكلّفه ما يغلبه، فإن كلّفه ما يغلبه فليعنه"[4]، ومن أقواله صلّى الله عليه وسلّم، في بيان فضل الصدقة: "ما تصدق أحد بصدقة من طيّب، ولا يقبل الله إلاّ الطيّب، إلاّ أخذها الرحمن بيمينه وإن كانت تمرة تربو في كف الرحمن حتى تكون أعظم من الجبل، كما يربي أحدكم فلوه أو

---

[1]- رواه الترمذي في البر والصلة، باب شفقة المسلم على المسلم، 325/4.

[2]- رواه أبو داوود في الأدب، باب في الرحمة، 291/3.

[3]- رواه الترمذي في البر والصلة، باب الإحسان إلى الخدم، 334/4.

[4]- رواه الترمذي في البر والصلة، باب الإحسان إلى الخدم، 334/4.

فصيله"[1]، وقال عليه الصلاة والسلام: "إن الصدقة لتطفئ غضب الرب وتدفع عن ميتة السوء"[2] وقال لأم نجيد وهي تسأله عن المسكين يقوم على باها فما تجد له شيئا تعطيه إياه: "إن لم تجدي شيئا تعطينه إياه إلاّ ظلفا محرفا، فادفعيه إليه في يده"[3].

وفيما يأتي، روايات أخرى من السنة النبوية الشريفة، تبين معالم هذه الرحمة.

1- معالم الرحمة في عنايته صلى الله عليه وسلم بالوالدين والمسنين:

تعد رعاية حقوق الوالدين والعجزة من أعظم القربات إلى الله، لأنه عز وجل أوجب طاعتهما، وحث على تكريمهما، والإحسان إليهما، وأعد لمن أحسن إليهما أجرا عظيما، كما توعّد من عقهما بالعذاب قال تعالى: (وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿23﴾ وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا) (الإسراء: 24)

وقال: (وَوَصَّيْنَا الْإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ) (لقمان: 14)

ويقصد بالوالدين في هذا الموضع: كل أب وأم بلغ من الكبر حالا تمنعه من خدمة نفسه، وتستلزم من أبنائه تقديم يد العون والمساعدة، أما واجب الطاعة، فيبدأ معهما منذ الطفولة إلى ما بعد الوفاة.

أما المسن: فهو كل من أصبحت قواه الجسدية لا تمكنه من خدمة نفسه لكبر السن[4].

---

[1]- رواه الترمذي في الزكاة، باب ما جاء في فضل الصدقة، 40/3.

[2]- المصدر نفسه، 43/3.

[3]- رواه الترمذي في الزكاة، باب ما جاء في حق السائل، 44/3.

[4]- المنجد الأبجدي، ص 677.

والسنّة النبوية بدورها، تحدثت عن طاعة الوالدين، ودعت إلى برهما، وحسن مصاحبتهما، فعن أبي هريرة قال: قال رجل: يا رسول الله، من أحق الناس بحسن الصحبة؟ قال: أمك، ثم أمك، ثم أمك، ثم أبوك أدناك أدناك"[1]، كما اعتبرت السنة النبوية شتمهما من الكبائر، قال صلى الله عليه وسلم: "من الكبائر شتم الرجل والديه قالوا: يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه؟ قال: نعم، يسب الرجل أبا الرجل فيسب أباه، ويسب أمه فيسب أمه"[2].

وقال محذرا من عقوقهما، بل في تحريم ذلك: "إن الله حرّم عليكم عقوق الأمهات، ووأد البنات، ومنعا وهات، وكرّه لكم قيل وقال وكثرة السؤال"[3]؛ فجعل العقوق والوأد من المحرمات، والقيل والقال وكثرة السؤال من المكروهات، وفي رواية: "ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ قلنا: بلى يا رسول الله قال: الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وكان متكئا فجلس فقال: ألا وقول الزور...الحديث"[4]، وقال صلى الله عليه وسلم: "إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه، قالوا: يا رسول الله وكيف يلعن الرجل أبويه؟ قال: يسب الرجل الرجل فيسب أباه، ويسب الرجل أمه فيسب أمه"[5]، وفي رواية: "من الكبائر أن يشتم الرجل

---

[1]- رواه البخاري في الأدب، باب من أحق الناس بحسن الصحبة، 401/10. وأبو داوود في الأدب، باب برّ الوالدين، 340/3. والترمذي في البر والصلة، باب ما جاء في بر الوالدين، 309/4.

[2]- رواه البخاري في الأدب، باب لا يسب الرجل والديه، 148/21، وأبو داوود في الأدب، باب بر الوالدين، 341/3، والترمذي في البر والصلة، باب ما جاء في عقوق الوالدين، 312/4.

[3]- رواه البخاري في الأدب، باب عقوق الوالدين من الكبائر، 144/21، وأحمد في المسند، 246/4-251.

[4]- رواه الترمذي في البر والصلة، باب ما جاء في عقوق الوالدين، 312/4.

[5]- رواه البخاري في الأدب، باب لا يسب الرجل والديه، 69/7، وأبو داوود في الأدب، باب بر الوالدين، 341/3. والترمذي في البر والصلة، باب ما جاء في عقوق الوالدين، 312/4.

والديه...الحديث"[1]، وهو يتحدث صلى الله عليه وسلم، عن برّ الوالدين بعد موتهما، فيما روي عن سعد بن عبادة لمّا ماتت أمّه قال: يا رسول الله إن أمّي ماتت أفأتصدق عنها؟ قال: نعم. قال: فأي صدقة أفضل؟ قال: سقي الماء، قال: فتلك سقاية آل سعد بالمدينة"[2]،كما بيّن صلى الله عليه وسلم، أن من أفضل الأعمال برّ الوالدين، فقال مجيبا عبد الله بن مسعود لّما سأله عن أفضل الأعمال؟ وفي رواية: أي الأعمال أحبّ إلى الله؟ قال: الصلاة على وقتها. قال: قلت ثم أي؟ قال: بر الوالدين... الحديث"[3].

وبيّن صلى الله عليه وسلم، فضل برّ الوالدين، بأنه عمل يمد الله به لابن آدم في عمره، ويوسع له في رزقه، قال: "من أحب أن يمد له في عمره وأن يزيد له في رزقه، فليبر والديه وليصل رحمه"[4]، وفي رواية" من أحب أن يوسع الله عليه في رزقه وينسأ له في أثره فليصل رحمه"[5].

وقد بلغ من رحمة النبي صلى الله عليه وسلم، بالوالدين، والشفقة عليهما، أن قدم برهما على الجهاد في سبيل الله، فعن عبد الله بن عمرو قال: "جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله هل بقي من برّ أبويه شيء بعد موتهما؟ قال: نعم، خصال أربع: الدعاء لهما، والاستغفار لهما، وإنفاذ عهدهما، وإكرام صديقهما، وصلة الرحم التي لا رحم لك إلاّ

---

[1]- رواه مسلم في الإيمان، باب الكبائر64/1، والترمذي في البر والصلة، باب ما جاء في عقوق الوالدين، 312/4.

[2]- رواه أحمد في المسند، 51/6.

[3]-رواه الترمذي في البر والصلة، باب ما جاء في بر الوالدين، 310/4.

[4]- رواه أحمد في المسند، 229/3.

[5]- رواه أحمد في المسند، 156/3، 279/5.

من قبلهما"[1]، وفي رواية: "الصلاة عليهما والاستغفار لهما....الحديث"[2]، وفي رواية عند أبي داوود قال الرجل: "ما أكثر هذا يا رسول الله وأطيبه، قال: فاعمل به".

ولما جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم، يستأذنه في الجهاد، قال له: " أحي والداك؟ قال: نعم، قال: ففيهما فجاهد"[3]، فكان ذلك رخصة في التخلف عن الجهاد لمن له أبوان، وفي رواية:

أقبل رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: أبايعك على الهجرة والجهاد أبتغي الأجر من الله؟ قال: فهل من والديك أحد حي؟ قال: نعم، بل كلاهما، قال: فتبتغي الأجر من الله؟ قال: نعم، قال: فارجع إلى والديك فأحسن صحبتهما"[4].

وفي رواية قال: "جئت لأبايعك على الهجرة وتركت أبواي يبكيان، قال: " فارجع إليهما فأضحكهما كما أبكيتهما"[5]، وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " رغم أنفه، ثم رغم أنفه، ثم رغم أنفه. قيل: من يا رسول الله؟ قال: "من أدرك أبويه عند الكبر أو أحدهما فلم يدخل الجنة"[6].

وفيما يتعلق برحمة النبي صلى الله عليه وسلم بالمسنين عموما، فإنه حث على رحمة المسن، والأخذ بيده، ومساعدته، ومآزرته فقال: "ليس منّا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا"[7]، وفي رواية زاد "ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر"، وقال رسول الله صلى الله عليه

---

[1]- رواه البخاري في الأدب، باب بر الوالدين بعد موقما، 22/1.

[2]- رواه أبو داوود في الأدب، باب حق الوالدين، 324/1، وأحمد في المسند، 498/3.

[3]- رواه مسلم في البر والصلة، باب البر بالوالدين، 102/8.

[4]- رواه مسلم في البر والصلة، باب بر الوالدين، 104/16.

[5]- رواه أحمد، 160/2.

[6]- رواه مسلم في البر والصلة، باب تقديم الوالدين على التطوع، 108/16.

[7]- رواه أبو داوود في الأدب، باب الرحمة، 291/3، والحاكم في المستدرك، 141/4.

وسلم مبينا أجر من أكرم شيخا ورعاه: "ما أكرم شاب شيخا إلاّ قيض الله له من يكرمه عند سنه"[1]، وقال: "من إجلال الله تعالى إكرام ذي الشيبة المسلم...الحديث"[2] وقال: "ثلاث من كن فيه نشر الله عليه كنفه وأدخله الجنة: الرّفق بالضعيف والشفقة على الوالدين والإحسان إلى المملوك"[3] وقال في جواز الحج عنهما عند عجزهما لهرمهما أو بعد وفاتهما، وقد جاءته امرأة تسأل: "يا رسول الله إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخا كبيرا لا يثبت على الراحلة، أفأحج عنه؟ فقال: نعم"[4] وفي رواية أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "إن أبي شيخ كبير أفأحج عنه؟ قال: نعم، أرأيت لو كان عليه دين فقضيته أكان يجزىء عنه"[5].

2- معالم الرحمة في عناية النبي صلى الله عليه وسلم بالولدان:

من أعظم القربات إلى الله تعالى، رعاية الأطفال؛ لأنهم النواة الأولى لبناء مجتمع سليم، صالح. ويعد الطفل، في نظري، من ذوي الأعذار بالدرجة الأساس، منذ ولادته إلى أن يشب، واعتنت السنة النبوية الشريفة، عناية بالغة بالولدان؛ فتحدثنا عن حق الطفل في الغذاء، وحقه في الرعاية، والحماية، وحقه في الحياة، وحقه في اسم يميزه عن غيره من الناس، وحقه في العقيقة، وحقه في التربية والتعليم؛ لأن أمة صالحة لا تقوم إلا بنشء صالح، ويمكن تلخيص معالم الرحمة المحمدية بهذه الفئة، في مجموعة من البناءات الأساسية:

1- رواه الترمذي في البر والصلة، باب إجلال الكبير، 372/4.

2- رواه أبو داوود في الأدب، باب تنزيل الناس منازلهم، 267/3.

3- رواه الترمذي في صفة القيامة، 67/4.

4- رواه البخاري في الحج، باب وجوب الحج وفضله، 378/3، ومسلم في الحج، باب الحج عن العجائز، 229/8–230، والترمذي في الحج، باب ما جاء في الحج عن الشيخ الكبير والميت، 258/3، والنسائي في الحج، باب الحج عن الحي الذي لا يستمسك عن الرحل، 117/5.

5- رواه النسائي في الحج، باب تشبيه قضاء الحج بقضاء الدين، 116/5.

أ- البناء العقدي: المتمثل في إحياء بذور الفطرة السليمة في نفس الطفل، وسنامها التوحيد، وترسيخ معاني الإسلام، والإيمان، والإحسان في ذهنه وقلبه، وتعليمه حب النبي، وآل بيته، وتلاوة القرآن، وحب المساجد...

ب- البناء العلمي: بتنشئته على حب العلم، واختيار المربي والمعلم، وتوفير الوسائل، والمتابعة التربوية...

ج- البناء الخلقي: بتنشئته على الصدق، والحياء، والأمانة، والكرم، والعفو، والحلم، والإحسان، والنهي عن المنكر، والأمر بالمعروف، والتواضع، وحب أفراد الأسرة والأصدقاء، وصلة الرحم، والرفق، واحترام الجار، وطاعة الوالدين...

د- البناء البدني: بتعليمه السباحة، والرماية، وركوب الخيل، والسباق، وتنمية المواهب والهوايات...

هـ- البناء العبادي: بتعليمه الطهارة، والفرائض...

و- البناء الصحي: بتنشئته على نظافة البدن، والمكان، والمحيط، ونظافة المأكل، والمشرب، والملبس... وفيما يأتي نصوص من السنة النبوية الشريفة تبيّن معالم الرحمة والرعاية بهذا النوع من المعذرين:

قال صلى الله عليه وسلم، وهو يحث على اختيار اسم يليق بالولد: "لا تسم غلامك رباحا ولا يسارا ولا أفلح ولا نافعا"[1] وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم، عن العقيقة فقال: "لا أحب العقوق" -وكأنه كره الاسم- وقال: "من ولد له ولد فأحب أن ينسك عن ولده فليفعل"[2]، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "قبّل رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسن بن علي، وعنده الأقرع بن حابس التميمي جالسا، فقال الأقرع: إن لي عشرة من

---

[1]- رواه مسلم في الأدب، باب الأسماء المكروهة، 118/14.

[2]- رواه مالك في العقيقة، باب ما جاء في العقيقة، ص 336، وأحمد في المسند، 369/5.

الولد ما قبّلت منهم أحدا. فنظر إليه الرسول صلى الله عليه وسلم ثم قال: "من لا يرحم لا يرحم"[1]، وقوله صلى الله عليه وسلم: " كل غلام رهينة بعقيقته، تذبح عنه يوم السابع ويحلق رأسه ويدمى"[2].

وقد بلغ من معالم رحمته صلى الله عليه وسلم بالولدان، أن بين فضل من أحسن إلى بناته، وسهر على تربيتهن، ووعد من فعل ذلك بالجنة، روت عائشة رضي الله عنها، أن امرأة جاءتها ومعها ابنتان تسألها، فلم تجد غير تمرة واحدة أعطتها لها، فقسمتها بين ابنتيها. فحدّثت بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "من بلي من هذه البنات شيئا فأحسن إليهن، كنّ سترا من النار"[3]، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لسراقة بن مالك يعظه: "ألا أدلّك على أفضل الصدقة؟ ابنتك مردودة إليك ليس لها كاسب غيرك"[4].

أمّا اليتيم: وهو الولد الذي فقد أباه، ففي السنة روايات كثيرة تدعو إلى حسن رعايته، والإحسان إليه، وكفالته، من ذلك ما رواه ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من قبض يتيما من بين المسلمين إلى طعامه وشرابه، أدخله الله الجنة البتة إلاّ أن يعمل ذنبا لا يغفر له"[5]، وقال عليه الصلاة والسلام وهو يحث على كفالة اليتيم: "أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين"[6]، وقال في فضل من يعول أيتاما: "من عال ثلاثة من الأيتام، كان كمن قام ليله وصام نهاره وغدا وراح شاهرا سيفه في سبيل الله، وكنت أنا وهو في الجنة أخوين

---

[1]- رواه البخاري في البر والصلة، باب رحمة الأولاد، 12/8، وأبو داوود في الأدب، باب قبلة الرجل ولده، 359/3.

[2]- رواه أبو داوود في العقيقة، 312/2.

[3]- رواه البخاري في البر والصلة، باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته، 326/10.

[4]- رواه ابن ماجه في البر، باب بر الوالدين والإحسان إلى البنات، 1209/2-1210.

[5]- رواه الترمذي في البر والصلة، باب في رحمة اليتيم، 320/4.

[6] - رواه الترمذي في البر والصلة، باب في كفالة اليتيم، 321/4.

كهاتين أختان"، وألصق إصبعيه السبابة والوسطي، كما نهى صلى الله عليه وسلم عن أكل مال اليتيم فقال: "اجتنبوا السبع الموبقات، قيل يا رسول الله ما هي؟ قال: "الشرك بالله والشح، وقتل النفس التي حرّم الله إلاّ بالحق، وأكل الرّبا، وأكل مال اليتيم...الحديث"[1]، وقد بلغ من رحمته صلى الله عليه وسلم باليتيم، أن أمر من كان فقيرا، ويكفل يتيما، أن يأكل من ماله دون إسراف، فقال لرجل سأله: ليس لي مال ولي يتيم؟ "كل من مال يتيمك غير مسرف ولا مبذر ولا متأثل"[2].

3- معالم الرحمة في عناية النبي صلى الله عليه وسلم بالمرضى:

المريض: من تغيرت صحته بعد اعتدالها[3]، والمرض أنواع: منه العارض، ومنه المزمن، ومنه المعدي، وغير المعدي. والمرضى بجميع أصنافهم بحاجة إلى رعاية مادية ومعنوية من ذلك: الحاجة إلى الدواء، والغذاء، والعيادة، والإحسان...

وقد أولت السنة النبوية الشريفة اهتماما بالغا بهذه الفئة؛ إذ جاء في باب الطب من كتب السنة، روايات كثيرة يصف فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم، العلاج لبعض الأمراض، وأخرى بين فيها أهمية الوقاية من الأمراض، وأخرى تصف إقباله صلى الله عليه وسلم، على عيادة المرضى من المسلمين وغير المسلمين، وروايات تبين فضل عيادة المريض... من ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: "أما إنه ما من مسلم يعود مريضا إلاّ خرج معه سبعون ألف ملك كلهم يستغفر له حتى يصبح، وكان له خريف في الجنة، وإن كان ممسيا خرج معه

1 - رواه النسائي في الوصايا، باب اجتناب أكل مال اليتيم، 257/6_258، وأحمد في المسند، 215/2.

2 - رواه النسائي في الوصايا، باب ما للوصي من مال اليتيم، 256/6.

3 - المنجد الأبجدي، ص 936.

سبعون ألف ملك كلهم يستغفر له حتى يصبح، وكان له خريف في الجنة"[1]، وقال: "للمسلم على المسلم ست بالمعروف: يسلم عليه إذا لقيه، يجيبه إذا دعاه، ويشمّته إذا عطس، ويعوده إذا مرض ... الحديث"[2]، وقال عليه الصلاة والسلام: "من عاد مريضا أو زار أخا له في الله، ناداه مناد أن طبت وطاب ممشاك وتبوأت من الجنة مترلا"[3]، وفي حثه على تقديم الطعام للمريض قال: "إذا اشتهى أحدكم شيئا فليطعمه"[4]، كما حث عليه الصلاة والسلام على الدعاء بالشفاء للمريض، فعن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أتى مريضا أو أتي به إليه، قال: "أذهب البأس رب الناس، اشف أنت الشافي، لا شفاء إلاّ شفاؤك، شفاء لا يغادر سقما"[5].

4- معالم الرحمة في عناية النبي صلى الله عليه وسلم بالأرامل:

الأرملة في اللغة: المرأة التي لا زوج لها، ومنه قولهم: أرملت، إذا مات عنها زوجها[6]، ولا شك في أن الأرملة من ذوي الأعذار؛ فهي بعد فقد زوجها، في حاجة إلى من يعيلها، ويسهر على خدمتها، ويقدم لها يد العون والمساعدة في مالها وكل أحوالها، خاصة إذا كانت معسرة، أو مدينة، أو مسنة، أو تكفل أيتاما...

1- رواه أبو داوود في الجنائز، باب فضل العيادة، 3/185-186، وأحمد، 2/206، والحاكم في المستدرك، 1/349.

2- رواه الترمذي في الأدب، باب ما جاء في تشميت العاطس، 5/80-81.

3- رواه الترمذي في البر والصلة، باب ما جاء في زيارة الإخوان، وقال: " هذا حديث حسن غريب... وقد روى حماد بن سلمة عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئا من هذا"، 4/365.

4- رواه ابن ماجه في الجنائز، باب ما جاء في عيادة المريض، 1/463.

5- رواه البخاري في المرضى، باب دعاء العائد للمريض، 10/131.

6- الرازي، مختار الصحاح، ص 314.

تروي كتب السنة أن النبي صلى الله عليه وسلم، كان لا يستنكف أن يمشي مع الأرملة، ويقضي لها حاجتها، فعن ابن أبي أوفى قال: "كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر الذكر، ويقلّ اللغو، ويطيل الصلاة، ويقصر الخطبة ولا يأنف ولا يستنكف أن يمشي مع الأرملة، والمسكين وقد يقضي لهما حاجتهما"[1]، وأنه كان يحث المسلمين على السعي في حاجة الأرامل، لما في ذلك من الفضل، وعظيم الأجر، فقال: "الساعي على الأرملة والمسكين، كالمجاهد في سبيل الله، أو القائم الليل، الصائم النهار"[2]، وسئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الفرع فقال: "الفرع حق وأن تتركوه حتى يكون بكرا شغربا ابن مخاض أو ابن لبون فتعطيه أرملة أو تحمل عليه في سبيل الله خير من أن تذبحه فيلزق لحمه بوبره، وتكفأ إناءك وتوله ناقتك"[3].

5- معالم الرحمة المهداة في الاعتناء بالمجنون:

المجنون في اللغة: من زال عقله أو أفسد[4]، وحكمه في الإسلام مثل الصبي غير المميز، رفع عنه القلم حتى يفيق، مصداقا لقوله صلى الله عليه وسلم "رفع القلم عن ثلاث: عن النائم حتى يستيقظ وعن الصغير حتى يحتلم وعن المجنون حتى يعقل"[5] فالمجنون من أشد الناس حاجة

---

[1]- واه النسائي في الجمعة، باب ما يستحب من تقصير الخطبة، 108/3-109، والدارمي، باب تواضع الرسول صلى الله عليه وسلم، 37/1.

[2]- رواه البخاري في الأدب، باب الساعي على الأرملة، 76/7، ومسلم في الزهد، باب فضا الإحسان إلى الأرملة والمسكين، 221/4، والترمذي في البر، باب ما جاء في السعي على الأرملة واليتيم، 234/3.

[3]- رواه أبو داوود في الضحايا، باب ما جاء في إيجاب الأضاحي، 298/2، والفرع: أول ما تنتج الإبل. وشغربّا: بضم الشين وسكون الغين المعجمة وضم الزاي وتشديد الباء، وقيل صوابه زخربا بضم الزاي، فخاء معجمة ساكنة، فراء مهملة مضمومة، أي غليظا.

[4]- المنجد البجدي، ص 909.

[5]- رواه الدارمي في الحدود، 93/2.

إلى إخوانه من المسلمين؛ فهو في حاجة إلى غذاء، وكساء، وإيواء، ودواء وتوجيه، ورعاية، ويكره الإسلام ضربه، أو تعذيبه، أو رجمه، فعن علي رضي الله عنه أنه قال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه، لمّا أمر برجم مجنونة قد زنت: "أما علمت أن القلم رفع عن ثلاث...الحديث"، فأرسلها عمر رضي الله تعالى عنه[1].

6- حكم التسول في السنة النبوية الشريفة:

التسوّل في اللغة: الاستعطاء[2]، وقد كثر المتسولون اليوم في البلاد الإسلامية، فهل في شرعنا ما يسوغ ذلك، خاصة إذا عرفنا أن التسول اليوم بات من المهن؛ إذ أن كثيرا من المتسولين في كفاف عنه، بل إن بعضهم يلجأ إلى الابتزاز، والكذب، وادعاء الفاقة وهم في غنى عنها، بل باتت هذه العادة عند البعض الآخر حرفة وسبيلا للكسب السهل، من أجل هذا، وأراه من باب ما يدرج ضمن مسائل الإعجاز النبوي الشريف، أن نجد السنة النبوية، تكرّه التسول، وتحث على العمل، وطلب الكسب الحلال، اللهم إلاّ في بعض الظروف الاستثنائية، روي عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال:

"من سأل على ظهر غنى جاء يوم القيامة وفي وجهه خموش أو كدوح أو خدوش، قيل يا رسول الله، وما الغنى؟ قال: خمسون درهما أو قيمتها من الذهب"[3]، وفي رواية: "من سأل الناس مسألة وهو عنها غني، كانت شينا في وجهه"[4]، وقال عليه الصلاة والسلام: "اليد

---

[1]- رواه البخاري في الحدود، باب لا يرجى من المجنون والمجنونة، 21/3، وأبو داوود في الحدود، باب المجنون يسرق أو يصيب حدا، 144/3.

[2]- المنجد الأبجدي، ص 252.

[3]- رواه الدارمي في الزكاة، 386/1.

[4]- المصدر نفسه، 387/1.

العليا خير من اليد السفلى؛ اليد العليا المنفقة واليد السفلى السائلة"[1]، وقال صلى الله عليه وسلم في نبذ التسول، وحث المسلمين على الكسب الحلال: "لأن يغدو أحدكم فيحتطب على ظهره، فيتصدق منه، فيستغني به عن الناس، خير له من أن يسأل الناس، رجلا أعطاه أو منعه ذلك، فإن اليد العليا أفضل من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول"[2]، وفي رواية قال: "والذي نفسي بيده لأن يأخذ أحدكم حبله فيحتطب على ظهره، خير له من أن يأتي رجلا يسأله أعطاه أو منعه"[3].

وأكثر من هذا، فإن السنة النبوية حرمت المسألة إلا لثلاثة أصناف ذكرهم حديث قبيصة لما تحمل حمالة وجاء يسأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال له: "يا قبيصة إن المسألة لا تحل إلاّ لأحد ثلاثة: رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة حتى يصيبها ثم يمسك، ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش (أو قال سدادا من عيش)، ورجل أصابته فاقة حتى يقوم ثلاث من ذوي الحجا من قرابة قومه فيقولون: لقد أصابت فلانا فاقة، فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش، فما سواهن من المسألة سحت يأكلها صاحبها سحتا"[4].

---

[1]- رواه أحمد، 67/2.

[2]- رواه مسلم في الزكاة، باب كراهة المسألة للناس، 761/1، والترمذي في الزكاة، باب ما جاء في النهي عن المسألة، 55/3-56، وابن ماجه في الزكاة، باب كراهية المسألة، 588/1

[3]- رواه البخاري في الزكاة، باب الاستعفاف عن المسألة، 335/3.

[4]- رواه مسلم في الزكاة، باب النهي عن المسألة، 133/7.

الخاتمـــة:

حقا ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين؟ وماذا خسر المسلمون بابتعادهم عن دينهم؟

فلو أن هذا التطور العلمي الذي وصل إليه العالم اليوم، كان بيد المسلمين، لعاشت البشرية حياة أخرى غير التي تشهدها.

أكانت البشرية ستفكر في إنشاء هيئة أممية، أو إصدار مواثيق دولية، لو اتخذت الإسلام منهجا ودستورا؟ وهل كانت هيئة الأمم تفكر في وضع قوانين (ذوي الاحتياجات الخاصة)، مدعية فضل السبق في ذلك، لو آمنت بأن محمدا صلى الله عليه وسلم، هو أول من أعلن عن حقوق البشرية كلها: حق البشرية في الحياة، وحقها في الأرزاق، وحقها في الحرية، وحقها في المساواة...؟

وهل تجرّأ ــ من فعل ــ على سبّ رسول الله صلى الله عليه وسلم، وآل بيته، وشتمه بأشنع الأوصاف، وأقبح الكلمات، لو وقف على معالم الرحمة المهداة، وما تحلى به صلى الله عليه وسلم من مكارم الأخلاق، ومحاسن الصفات...؟

ولعلي بهذا المقال، وهو فيض من غيض، قد أسهمت في بيان جانب من معالم الرحمة المهداة بذوي الأعذار، وهم فئات متعددة، ومعالم رحمة المصطفى بهم متنوعة، لا يسع المقام لاستيفائها، فكان قصدي الكلام عن بعضها، وبيان معالم الرحمة في منهج نبي الرحمة؛ بترغيبه في مؤازرتهم، وترهيبه من أساء معاملتهم، ما لا يوجد مثله في تشريع سابق أو لاحق.

فهل يوجد في مواثيق الهيئة الأممية ما نسميه في ديننا بالأعذار الشرعية؟ وهل فيها ما نسميه في ديننا بالوعد والوعيد، أو الترغيب والترهيب؟

وأنتهي من هذا الموضوع إلى النتائج الآتية:

ــ إن مفهوم الرحمة بذوي الأعذار في شرع سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، مفهوم واسع؛ يشمل الأصناف المذكورة في سورة التوبة، والأصناف المقصودة في القوانين الوضعية، والأصناف التي غفلت عن الاهتمام بها هذه القوانين.

ــ إن مفهوم العذر في شريعة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، لا يقتصر على تقديم المساعدات المادية فحسب، بل يشملها ويتعداها إلى العون المعنوي، والنفسي، والشرعي.

ــ اقتران معاني الرحمة بهذه الفئات، في شريعة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، بمسألة الترغيب والترهيب، واقترانها في المواثيق الغربية، بالمفاهيم الإنسانية والدنيوية.

وصلى الله على سيدنا محمد، نبينا وحبيبنا وشفيعنا، وأرحم الخلق بنا، وعلى آله وصحابته، وسلم تسليما.